

٢٦٠٢ - وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ خَطَبَهُمْ قَبْلَ التَّوْبَةِ يَوْمَ صُحَى  
وَأَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ كَانَ يُحْطَبُ الْعَشْرَ كُلَّهَا<sup>(١)</sup>.

### سنن الخروج إلى منى

#### باب: ما جاء في الخروج إلى منى والمقام فيها

٢٦٠٣ - وَعَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، قُلْتُ:

=أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه خَطَبَ النَّاسَ، فَحَدَّثَهُمْ عَنْ إِفَاضَتِهِمْ وَعَنْ نَحْرِهِمْ وَعَنْ مَنَاسِكِهِمْ، فَلَمَّا فَرَغَ،  
قَامَ عَلِيٌّ رضي الله عنه فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بَرَاءَةَ حَتَّى خَتَمَهَا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ النَّفْرِ الْأَوَّلِ، قَامَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه  
فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَدَّثَهُمْ كَيْفَ يَنْفِرُونَ، وَكَيْفَ يَرْمُونَ، فَعَلَّمَهُمْ مَنَاسِكَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ عَلِيٌّ رضي الله عنه  
فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بَرَاءَةَ حَتَّى خَتَمَهَا».

قال النسائي: ابن خثيم ليس بالقوي في الحديث، وإنما أخرجت هذا لئلا يجعل ابن جريج عن  
أبي الزبير، وما كتبتناه إلا عن إسحاق بن إبراهيم، ويحيى بن سعيد القطان لم يترك حديث ابن  
خثيم ولا عبد الرحمن، إلا أن علي بن المديني قال: ابن خثيم مكرر الحديث. وكان علي بن  
المديني خلق للحديث. وقال ابن خزيمة: حديث غريب غريب. وقال البيهقي: تفرد به  
هكذا ابن خثيم.

وقال الجورقاني: هذا حديث حسن، تفرد به عن أبي الزبير عبد الله بن عثمان بن خثيم. قال  
محمد بن إبراهيم: حدثنا أبو حفص عمرو بن علي، قال: كان يحيى بن سعيد القطان، وعبد  
الرحمن بن مهدي يحدثان، عن ابن خثيم. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سمعت أبي  
يقول: عبد الله بن عثمان بن خثيم ما به بأس، صالح الحديث.

قلت: وأبو الزبير مدلس، ولم يذكر سماعاً من جابر.

(١) مرسل: أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٥/١/٤) حدثنا حفص، عن ابن جريج، به.

قلت: إسناده مرسل. ابن جريج لم يدرك عبد الله بن الزبير.

وفي الباب عن ابن الزبير رضي الله عنه يعلم الناس المناسك، قال - يعني: يوم سابع، والله أعلم. أخرجه  
الفاكهي في «أخبار مكة» (١٩٠٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/٢٣٥، ٢٣٦) بإسناد صحيح.

وفي الباب عن عطاء: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٩٥٧) بإسناد حسن.

أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ: بِمَنْى، قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ؟ قَالَ: بِالْأَبْطَحِ، ثُمَّ قَالَ: افْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أُمْرَأُوكَ<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٥٣، ١٧٦٣)، وَمُسْلِمٌ (١٣٠٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٩١٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٦٤)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٤٩/٥، ٢٥٠)، وَأَحْمَدُ (١٠٠/٣)، وَالدَّارِمِيُّ (١٨٧٢)، وَابْنُ حِبَانَ (٣٨٤٦)، وَابْنُ الْجَارُودِ (٤٩٤)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٩٥٨، ٢٧٩٦)، وَالطُّوسِي (٢٣٨/٤)، وَأَبُو يَعْلَى (١٣١/٤)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْحَجِّ» كَمَا فِي «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» (١٠٤/٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (١١٢/٥)، وَالبَغْوِيُّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (١٩٢٣)، وَالإِسْمَاعِيلِيُّ فِي «مُسْتَخْرَجِهِ»، وَسَمُوِيهِ فِي «فَوَائِدِهِ»، وَابْنُ الْمُنْذَرِ وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرَفِ عَنِ إِسْحَاقِ الْأَزْرَقِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ، بِهِ.

قال التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، يُسْتَعْرَبُ مِنْ حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ يُوْسُفَ الْأَزْرَقِ، عَنْ الثَّوْرِيِّ.

قال الحافظ في «الفتح» (٥٩٣/٣): وَأُظُنُّ أَنَّ هَذِهِ النُّكْتَةَ أَرَدَفَهُ الْبُخَارِيُّ بِطَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (١٦٥٤)، وَهِيَ مُتَابِعَةٌ قَوِيَّةٌ لَطَرِيقِ إِسْحَاقَ.

قال أبو مسعود في «الأطراف»: جود إِسْحَاقَ عَنْ سَفِيَانَ هَذَا الْحَدِيثِ.

فقال الحافظ في «الفتح» (٥٩٤/٣): وَهُوَ كَمَا قَالَ.

قال الحافظ في «الفتح» (٥٩٢/٣): قَوْلُهُ: (بَابُ أَيْنَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ).

أَيُّ: يَوْمَ الثَّامِنِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَسُمِّيَ التَّرْوِيَةَ - بَفَتْحِ الْمُثَنَّةِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَكَسْرِ الْوَاوِ وَتَخْفِيفِ التَّحْتَانِيَّةِ - لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَرُودُونَ فِيهَا إِبْلَهُمْ وَيَتَرَوُونَ مِنَ الْمَاءِ، لِأَنَّ تِلْكَ الْأَمَاكِنَ لَمْ تَكُنْ إِذْ ذَاكَ فِيهَا آبَارٌ وَلَا عِيُونٌ، وَأَمَّا الْآنَ فَقَدْ كَثُرَتْ جَدًّا وَاسْتَعْنُوا عَنْ حَمْلِ الْمَاءِ...

وقال أيضًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٤٩٤/٣): وَالْمُرَادُ بِالنَّفْرِ: الرَّجُوعُ مِنْ مَنْى بَعْدَ انْقِضَاءِ أَعْمَالِ الْحَجِّ، وَالْمُرَادُ بِالْأَبْطَحِ الْمُحْصَبُ كَمَا سَيَأْتِي فِي مَكَانِهِ.

وفي الحديث: أَنَّ السُّنَّةَ أَنْ يُصَلِّيَ الْحَاجُّ الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بِمَنْى وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ وَرَوَى الثَّوْرِيُّ فِي جَامِعِهِ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ قَالَ رَأَيْتُ بِنَ الْزُبَيْرِ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بِمَكَّةَ وَقَدْ تَقَدَّمَتْ رِوَايَةُ الْقَاسِمِ عَنْهُ أَنَّ السُّنَّةَ أَنْ يُصَلِّيَهَا بِمَنْى فَالْعَلَّةُ فَعَلَّ مَا تَقَلَّهُ عَمْرُو عَنْهُ لَصُرُورَةَ أَوْ لِبَيَانِ الْجُوزِ وَرَوَى بِنَ الْمُنْذَرِ مِنْ طَرِيقِ بِنَ عَبَّاسٍ قَالَ إِذَا زَاعَتِ الشَّمْسُ فَلْيُرْجِحْ إِلَى مَنْى =

٢٦٠٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه بِمِنَى الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ ثُمَّ غَدَا إِلَى عَرَفَاتٍ» (١).

= قَالَ بِنُ الْمُؤَدَّرِ فِي حَدِيثِ بِنِ الزُّبَيْرِ إِنَّ مِّنَ السُّنَّةِ أَنْ يُصَلِّيَ الْإِمَامُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ بِمِنَى قَالَ بِهِ عَلْمَاءُ الْأَمْصَارِ قَالَ وَلَا أَحْفَظُ عَنْ أَحَدٍ مِّنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ أَوْجَبَ عَلَيَّ مَنْ تَخَلَّفَ عَنِّي لَيْلَةَ النَّاسِعِ شَيْئًا ثُمَّ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا لَمْ تَخْرُجْ مِنْ مَكَّةَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ حَتَّى دَخَلَ اللَّيْلُ وَذَهَبَ ثَلَاثَةٌ قَالَ ابْنُ الْمُؤَدَّرِ: وَالخُرُوجُ إِلَى مَنَى فِي كُلِّ وَقْتٍ مُبَاحٌ إِلَّا أَنْ الْحَسَنَ وَعَطَاءٌ قَالَا لَا بَأْسَ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْحَاجُّ إِلَى مَنَى قَبْلَ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ وَكَرَهُهُ مَالِكٌ وَكَرَهُ الْإِقَامَةَ بِمَكَّةَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ حَتَّى يُمِيسِيَ إِلَّا أَنْ أَدْرَكَهُ وَقْتُ الْجُمُعَةِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَهَا قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ. وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا: الْإِشَارَةُ إِلَى مُتَابَعَةِ أُولَى الْأَمْرِ وَالْإِحْتِرَارَ عَنِ مُخَالَفَةِ الْجُمَاعَةِ. وانظر «شرح مسلم» للنووي (٤٣٠/٩).

(١) إسناده ضعيفٌ: وله عن ابن عباسٍ طرق:

الأول: يرويه الأعمش عن الحكم بن عتيبة، عن مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا، بِهِ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٥٥/١-٢٩٧-٣٠٣)، وَالدَّارِمِيُّ (١٨١٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٩١١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٨٠) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَأَبُو يَعْلَى (٢٤٢٦)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٧٩٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ (١٢١٢٥)، وَالْحَاكِمُ (٤٦١/١) مِنْ طَرَقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهِ.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: قَالَ يَحْيَى: قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَسْمَعْ الْحَكَمُ مِنْ مِقْسَمٍ إِلَّا خَمْسَةَ أَشْيَاءَ، وَعَدَّهَا. وَانظُرِ «السِّير» لِلذَّهَبِيِّ (٢١٠/٥). قُلْتُ: وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ فِيهَا عَدَّ شُعْبَةُ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الْبُخَارِيِّ.

قُلْتُ: الْقَوْلُ مَا قَالَهُ التِّرْمِذِيُّ، فَإِنَّ الْحَكَمَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مِقْسَمٍ إِلَّا خَمْسَةَ أَحَادِيثَ هِيَ: حَدِيثُ الْوَتْرِ، وَحَدِيثُ الْقَنُوتِ، وَحَدِيثُ عَزِيمَةِ الطَّلَاقِ، وَحَدِيثُ جِزَاءِ الصَّيْدِ، وَحَدِيثُ إِتْيَانِ الْحَائِضِ، انظُرِ «السِّير» لِلذَّهَبِيِّ (٢١٠/٥).

وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْهَا، وَالْحَكَمُ عَنِ مِقْسَمٍ لَيْسَ عَلَى شَرَطِ الْبُخَارِيِّ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ لِلْحَكَمِ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنِ مِقْسَمٍ شَيْئًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (١٣١/٥) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بِنِ عَتِيبَةَ، بِهِ.

٢٦٠٥ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَمَّا أَحَلَّلْنَا أَنْ نُحْرِمَ إِذَا تَوَجَّهْنَا إِلَى مَنَى. قَالَ: فَأَهْلَلْنَا مِنَ الْأَبْطَحِ»<sup>(١)</sup>.

**الثاني:** يرويه إسماعيل بن مسلم المكي، عن عطاء، عن ابن عباس قال: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمِنَى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ غَدَا إِلَى عَرَفَاتٍ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٨٧٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَجْلَحِ.

وَابْنُ مَاجَهَ (٣٠٠٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَازِمِ الْكُوفِيِّ.

كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ بِهِ.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ قَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ.

**قُلْتُ:** هُوَ ضَعِيفٌ كَمَا قَالَ أَبُو زَعَةَ وَأَبُو حَاتِمٍ وَغَيْرُهُمَا.

**الثالث:** يرويه الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى خَمْسَ صَلَوَاتٍ بِمِنَى.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (١٢٣٤٠) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ التَّسْتَرِيِّ، ثنا يحيى الحماني، ثنا أبو المَحْيَاةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ.

**قُلْتُ:** وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ لضعف الحماني، والأعمش وحبيب مدلسان وقد عنعنا.

(١) **صحيح:** أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢١٤)، وَأَحْمَدُ (٣/٣١٨-٢٩٢-٣٠٢-٣٢٠-٣٦٤-٣٧٨-٣٨٨)، وَالشَّافِعِيُّ (١/٢٩٤)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» (٢/١٩٢)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْحَجِّ» كَمَا فِي «الْإِتْحَافِ» (٣/٤٤٩-٤٥٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٥/٣١)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٧٩٤)، وَابْنُ حِبَانَ (٣٧٩٦)، وَأَبُو يَعْلَى (١٨٩٧)، وَغَيْرُهُمْ.

**قُلْتُ:** الْحَدِيثُ عُلِقَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ بِصِيغَةِ الْجَزْمِ فِي كِتَابِ الْحَجِّ بَابِ الْإِهْلَالِ مِنَ الْبَطْحَاءِ وَغَيْرِهَا لِلْمَكِيِّ وَلِلْحَاجِّ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَنَى.

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٨/٣٢٣): قَوْلُهُ: (أَمَرَنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَمَّا أَحَلَّلْنَا أَنْ نُحْرِمَ إِذَا تَوَجَّهْنَا إِلَى مَنَى قَالَ: فَأَهْلَلْنَا مِنَ الْأَبْطَحِ) الْأَبْطَحُ: هُوَ بَطْحَاءُ مَكَّةَ، وَهُوَ مُتَّصِلٌ بِالْمُحَصَّبِ. وَقَوْلُهُ: (إِذَا تَوَجَّهْنَا إِلَى مَنَى) يَعْنِي: يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الرَّوَايَةِ السَّابِقَةِ. وَفِيهِ دَلِيلٌ لِمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ وَوُفَاقِهِ أَنْ الْأَفْضَلَ لِلْمُتَمَتِّعِ وَكُلُّ مَنْ أَرَادَ الْإِحْرَامَ بِالْحَجِّ مِنْ مَكَّةَ أَنْ لَا يُحْرِمَ بِهِ إِلَّا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ. وَقَالَ مَالِكٌ وَآخَرُونَ: يُحْرِمُ مِنْ أَوَّلِ ذِي الْحِجَّةِ. وَسَبَقَتِ الْمَسْأَلَةُ =

٢٦٠٦ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «غَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنِيٍّ حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِ عَرَفَةَ، حَتَّى آتَى عَرَفَةَ فَنَزَلَ بِنَمْرَةَ، وَهِيَ مَنْزِلُ الْإِمَامِ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ بِهِ بِعَرَفَةَ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ رَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُهَجِّرًا، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ رَاحَ فَوَقَفَ عَلَى الْمَوْقِفِ مِنْ عَرَفَةَ»<sup>(١)</sup>.

=بَادِلَتِهَا أَمَا قَوْلُهُ: (فَاهَلَلْنَا مِنَ الْأَبْطَحِ) فَقَدْ يَسْتَدِلُّ بِهِ مَنْ يُجَوِّزُ لِلْمَكِّيِّ وَالْمُقِيمِ بِهَا الْإِحْرَامَ بِالْحَجِّ مِنَ الْحَرَمِ وَفِي الْمَسْأَلَةِ وَجْهَانِ لِأَصْحَابِنَا: أَصَحُّهُمَا: لَا يُجَوِّزُ أَنْ يُجْرِمَ بِالْحَجِّ إِلَّا مَنْ دَاخِلَ مَكَّةَ، وَأَفْضَلُهُ مِنْ بَابِ دَارِهِ. وَقِيلَ: مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالثَّانِي: يُجَوِّزُ مِنْ مَكَّةَ وَمِنْ سَائِرِ الْحَرَمِ وَقَدْ سَبَقَتِ الْمَسْأَلَةُ فِي بَابِ الْمَوَاقِفِ. فَمَنْ قَالَ بِالثَّانِي احْتَجَّ بِحَدِيثِ جَابِرٍ هَذَا؛ لِأَنَّهُمْ أَحْرَمُوا مِنَ الْأَبْطَحِ، وَهُوَ خَارِجُ مَكَّةَ لَكِنَّهُ مِنَ الْحَرَمِ، وَمَنْ قَالَ بِالْأَوَّلِ، وَهُوَ الْأَصْحَحُ، قَالَ: إِنَّمَا أَحْرَمُوا مِنَ الْأَبْطَحِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا نَازِلِينَ بِهِ وَكُلُّ مَنْ كَانَ دُونَ الْمِيقَاتِ الْمَحْدُودِ فَمِيقَاتُهُ مَنْزِلُهُ، كَمَا سَبَقَ فِي بَابِ الْمَوَاقِفِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وانظر «فتح الباري» (٣/٥٩١-٥٩٢).

(١) إسناده حسن، ولكن في متنه نكارة: أخرجه أحمد (١٢٩/٢)، ومن طريقه أبو داود (١٩١٣) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن من أجل ابن إسحاق - وهو محمد - وقد صرح بالتحديث.

تنبیه: قوله: (ثم خطب الناس)، منكر؛ لأن خطبة النبي ﷺ كانت يوم عرفة قبل الصلاة وليس بعدها، كما هو في رواية جابر الصحيحة في الحديث الطويل المشهور عند مسلم، وتقدم تخريجه تكرارًا ومرارًا.

قُلْتُ: فيشبه أن يكون ذلك مما وهم فيه محمد بن إسحاق؛ فإنه وإن كان حسن الحديث في الجملة، غير أنه ليس بحجة فيما ينفرد به أو يخالف من هو أثبت منه.

قال الإمام أحمد: لم يكن يحتج به في السنن «تهذيب التهذيب» (٤٤/٩).

وقال أيوب بن إسحاق: سألت أحمد، فقلت له يا أبا عبد الله إذا انفرد ابن إسحاق بحديث تقبله؟ قال: لا والله إني رأيته يحدث عن جماعة بالحديث الواحد ولا يفصل كلامًا من كلام ذا. «تهذيب التهذيب» (٤٣/٩).

ومما يقوي نسبة الوهم إلى ابن إسحاق أنه من روايته عن نافع، وقد قال ابن عبد البر: وفي حديثه عن نافع بعض الشيء. «تهذيب التهذيب» (٤٦/٩).

٢٦٠٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّه كَانَ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ بِمَنَى، ثُمَّ يُجْبِرُهُمْ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ» (١).

٢٦٠٨ - وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه فِي حَدِيثِهِ الْمَشْهُورِ الطَّوِيلِ... وَفِيهِ: «فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مَنَى، فَأَهْلُوا بِالْحُجِّ، وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَأَمَرَ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعْرٍ تُضْرَبُ لَهُ بِنَمْرَةٍ، فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَا تَشْكُ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ...» (٢).

= وانظر «فتح الباري» (٥٩٧/٣)، و«الحاوي» (٦٥٢/٢)، و«التمهيد» (٢٦٥/٩)، و«نصب الراية» للزيلعي (٦٠/٣)، و«الدراية» (ص ١٩٣)، و«الأحكام الوسطى» للإشبيلي.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٠٠٥) حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

قلت: وهذا إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن عمر، وهو العمري.

قال البوصيري: هذا إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن عمر «مصباح الزجاجة» (٢٠١/٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

أخرجه أسلم الطوسي في «الأربعين» (١٨)، والنسوي في «الأربعين» (٣٣)، وغيرهما بإسناد ضعيف، فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

(٢) صحيح، تقدم تخريجه تكرارًا ومرارًا.

قال النووي في «شرح مسلم» (٣٣٧/٨): قوله (فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مَنَى، فَأَهْلُوا بِالْحُجِّ) يَوْمُ التَّرْوِيَةِ: هُوَ الثَّامِنُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، سَبَقَ بَيَانُهُ وَاشْتِقَاقُهُ مَرَّاتٍ، وَسَبَقَ أَيْضًا مَرَّاتٍ أَنَّ الْأَفْضَلَ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَمُؤَافِقِيهِ أَنَّ مَنْ كَانَ بِمَكَّةَ وَأَرَادَ الْإِحْرَامَ بِالْحُجِّ أَحْرَمَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ عَمَلًا بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَسَبَقَ بَيَانُ مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ فِيهِ. وَفِي هَذَا بَيَانٌ: أَنَّ السُّنَّةَ أَنَّ=

٢٦٠٩ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَتَى كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرُوحُ؟ قَالَ رَسُولُهُ: «عِنْدَ الْإِمَامِ، فَإِذَا رَاحَ عَجَلَّ أَوْ أَخَّرَ، قَالَ: وَكَانَ لَا يَخْرُجُ حَتَّى يَطُوفَ سَبْعًا، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ لَا يُصَلِّيَ الظُّهْرَ إِلَّا بِمَنَى، قَالَ: وَأَخَّرَ الْأَمِيرُ مَرَّةً فَصَلَّى دُونَ مَنَى» (١).

٢٦١٠ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «كَانَتْ عَائِشَةُ تَمْكُثُ بِمَكَّةَ لَيْلَةً عَرَفَةَ مَسَاءَ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ عَامَّةَ اللَّيْلِ» (٢).

٢٦١١ - وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ يَنَاقٍ قَالَ: «وَافَقَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبِنَاءِ الْكَعْبَةِ، فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَرُوحُوا إِلَى مَنَى، وَرَاحَ فَصَلَّى بِمَنَى الظُّهْرَ» (٣).

٢٦١٢ - وَعَنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ سُنَّةِ الْحَجِّ أَنَّ الْإِمَامَ

= لَا يَتَقَدَّمُ أَحَدٌ إِلَى مَنَى قَبْلَ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ، وَقَدْ كَرِهَ مَالِكٌ ذَلِكَ، وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَمَدَّهِنَا أَنَّهُ خِلَافُ السُّنَّةِ.

وانظر «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (١٢٨/٢٦-١٢٩)، و«المجموع» للنووي (١٠٧/٨)، و«المغني» (٢٨٩/٣).

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٠٢/٤) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (سليمان بن حيان) عن ابن جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز) به.

وأخرج أبو داود في «مسائله للإمام أحمد» (٧٠٤) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ (التَّمِيمِيُّ الْكُوْفِيُّ)، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ (يحيى بن زكريا)، قَالَ: أَنبَأَ ابْنَ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ ابْنُ عُمَرَ يَرْكَبُ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ إِلَى مَنَى حَتَّى يُودَّعَ الْبَيْتَ.

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٠٣/٤) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (سليمان بن حيان) عن ابن جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز) عن عطاء (ابن أبي رباح) به.

(٣) إسناده ضعيفٌ جداً: أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «مسنده» (٩٨٣) أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْحَسَنِ، بِهِ.

ومن طريق الشَّافِعِيِّ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «المعرفة» (٣٠٢٧).

قُلْتُ: إسناده ضعيفٌ جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِيِّ، وهو معضل.

يُصَلِّي بِمِنَى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ يَغْدُو» (١).

٢٦١٣ - وَعَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «الرَّوَّاحُ إِلَى مِنَى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ، فَلْيَرِحِ الْإِمَامُ» (٢).

٢٦١٤ - وَعَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَا يَهْلُ أَحَدٌ مِنْ مَكَّةَ بِالْحَجِّ حَتَّى يُرِيدَ الرَّوَّاحَ إِلَى مِنَى» (٣).

٢٦١٥ - وَعَنِ الْفَرَزْدَقِ «أَنَّهُ رَأَى حُسَيْنًا خَرَجَ لَيْلَةَ التَّرْوِيَةِ مِنْ مَكَّةَ» (٤).

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤/٤٠٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٧٩٨-٢٨٠٠-٢٨٠١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّحَاوِيُّ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٢/١٢١)، وَفِي «شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ» (٢/٢٣١)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِذْكَارِ» (٤٠٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٥/١٢٢) مَطْوَلًا، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (١/٤٦١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ الْمَفْقُودِ» (ص ٣٦)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرَفِ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (الْأَنْصَارِيِّ) عَنِ الْقَاسِمِ (ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ) بِهِ.

وَأَخْرَجَ يَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَانَ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (٢/٢٠٨) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (ابْنُ حَرْبٍ) حَدَّثَنَا هَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ الظُّهْرَ بِمَكَّةَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ أَهْلُوا وَكَبِّرُوا».

وانظر «الضعيفة» (١٠١٥) للفائدة.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣/٦٠٠): وروى ابن المنذر بإسناد صحيح عن القاسم ابن محمد «سمعت ابن الزبير...».

(٢) مرسل: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤/٤٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (سُلَيْمَانُ بْنُ حَبَانَ)، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ)، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، بِهِ.

قُلْتُ: عطاء الخراساني صدوق، يهيم كثيرًا ويرسل ويدلس، وهو لم يسمع من أحد من الصحابة رضي الله عنهم، قاله ابن معين.

(٣) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ كَمَا فِي «التَّمْهِيدِ» لابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢١/٨٨) أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ (ابْنُ رَاشِدٍ)، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ طَاوُسِ بْنِ كَيْسَانَ) بِهِ.

(٤) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي «الْفَوَائِدِ» (٣٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ =

٢٦١٦- وَعَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: «خَرَجْتُ إِلَى مَنَى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، فَلَقَيْتُ أَنَسًا رضي الله عنه ذَاهِبًا عَلَى حِمَارٍ» (١).

٢٦١٧- وَعَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ بِمَنَى، ثُمَّ يَغْدُو إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ إِلَى عَرَفَةَ» (٢).

٢٦١٨- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ «أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ يَأْتِي عَرَفَةَ بِسَحَرٍ» (٣).

٢٦١٩- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بِمَكَّةَ، ثُمَّ يَسِيرُ إِلَى مَنَى فَيَبِيتُ بِهَا» (٤).

=المُلائي، حَدَّثَنَا لَبْطَةُ بْنُ الْفَرَزْدَقِ، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ.

قُلْتُ: لبطة بن الفرزدق المجاشعي التميمي، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٥١/٧)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٨٣/٧)، ولم يذكر في جرح ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣١/٧).

والفرزدق: هو همام بن غالب التميمي الحنظلي الشاعر، الفرزدق أبو فراس، له رواية عن الصحابة، ضعفه ابن حبان فقال: كان قذاً للمحصنات، فيجب مجانبته روايته. قال الذهبي: قل ما روى.

انظر «ميزان الاعتدال» (٣٤٥/٣)، و«لسان الميزان» (٢٩٠/٢) (٨٧/٣).

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٠٢/٤)، وَالْبُخَارِيُّ (١٦٥٤)، وَهَذَا لَفْظُهُ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٧٩٧) كُلُّهُم مِّن طَرُقٍ عَنِ أَبِي بَكْرٍ بِنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بِنِ رَفِيعٍ، بِهِ.

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (١١٨٨)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الشَّافِعِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» (٩٠٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكَبِيرِ» (١١٢/٥)، وَفِي «الْمَعْرِفَةِ» (٣٠١٤-٣٠١٥).

(٣) ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤٠٣/٤)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٩١٠)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السَّنَنِ وَالْآثَارِ» (١٠٥/٤) كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بِنِ عَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بِنِ دِينَارٍ، بِهِ.

والأثر ضعيف؛ لإبهام من رأى ابن عباس رضي الله عنه.

(٤) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٠٣/٤) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

- ٢٦٢٠ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بِمِنَى» (١).
- ٢٦٢١ - وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَهُ بِمَكَّةَ الْعِشَاءَ لَيْلَةَ التَّرْوِيَةِ» (٢).
- ٢٦٢٢ - وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: «مَنْ شَاءَ صَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ، وَمَنْ شَاءَ صَلَّى بِمِنَى» (٣).
- ٢٦٢٣ - وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: «رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ مَا شِئْنَا حَتَّى انْتَهَى إِلَى مِنَى، فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ» (٤).

### باب من قال يتعجل إلى منى

- ٢٦٢٤ - عَنْ هِشَامٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ يَتَعَجَّلُ إِلَى مِنَى قَبْلَ النَّاسِ بِيَوْمٍ، وَرَأَيْتُ هِشَامًا يَتَعَجَّلُ (٥).

قُلْتُ: إسناده ضعيف، مغيرة هو: ابن مقسم الضبي، ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم.

- (١) مرسل: أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٣/٤) حدَّثنا أبو خالد، عن ابن جريج، عن عطاء، به.
- (٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٣/٤) حدَّثنا وكيع، عن سفيان، عن لَيْثٍ، به.
- قُلْتُ: لَيْثٌ هُوَ: ابْنُ أَبِي سَلِيمٍ، صَدُوقٌ، اخْتَلَطَ آخِرًا وَلَمْ يَتَمَيَّزْ حَدِيثَهُ، فَتَرَكَ.
- (٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٣/٤) حدَّثنا أبو خالد، عن ابن جريج، به.
- (٤) إسناده حسن: أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٣/٤) حدَّثنا أبو خالد، عن إسماعيل بن عبد الملك، به.

قُلْتُ: فِي إِسْنَادِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْوَهْمِ.

- (٥) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦/٤) حدَّثنا يحيى بن بيان، عن هشام، به.
- قُلْتُ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، يَحْيَى بْنُ بِيَانٍ الْعِجْلِيُّ الْكُوفِيُّ، صَدُوقٌ عَابِدٌ، يَخْطِئُ كَثِيرًا، وَقَدْ تَغَيَّرَ =